حوارات لقرن جديد

الاجتهاد

النص، الواقع، المصلحة

الدكتور
أحمد الريسوني

الأستاذ
محمد جمال باروت

دار الفكر
دار الفكر المعاصر

الدكتور أحمد الريسوني

- ولد سنة ١٩٥٣ بناحية مدينة القصر الكبير، شمال المغرب
- حصل على الإجازة في الشريعة من جامعة القرويين بفاس سنة ١٩٧٨
- أتم دراساته العليا بكلية الآداب والعلوم الإنسانية (جامعة محمد الخامس) بالرباط، فحصل منها على:
- شهادة الدراسات الجامعية العليا سنة ١٩٨٦
- دكتوراه الدولة سنة ١٩٩٢، وكان موضوع الأطروحة هو: نظرية التقريب والتغليب وتطبيقاتها في العلوم الإسلامية.
- صدر له (التعدد التنظيمي للحركة الإسلامية، ماله وما عليه)
- مدخل إلى مقاصد الشريعة
- له مقالات وأبحاث ومشاركات في العديد من الندوات، داخل المغرب وخارجه.
- يعمل حالياً أستاذاً لعلم أصول الفقه ومقاصد الشريعة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة محمد الخامس - بالرباط
- عضو برابطة علماء المغرب
- رئيس سابق لرابطة المستقبل الإسلامي
- رئيس - حالياً - لحركة التوحيد والإصلاح.

محمد جمال باروت

- ناقد وباحث سوري. يعمل خبيراً في المركز العربي للدراسات الاستراتيجية بدمشق.
- من كتبه:

الشعر يكتب اسمه - اتحاد الكتاب العرب - دمشق - ١٩٨٢

الحداثة الأولى - اتحاد أدباء وكتاب الإمارات - الشارقة - ١٩٩١

حركة التنوير العربية في القرن التاسع عشر، جامعة حلب نموذجاً، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٤

يثرب الجديدة، الحركات الإسلامية الراهنة، دار الريس، لندن، ١٩٩٤

أطياف الحداثة: مابين علمانية النخبة وإسلامية الأمة، دارالصداقة، حلب، ١٩٩٤

المجتمع المدني، مفهوماً وإشكالية، دار الصداقة، حلب، ١٩٩٥

حركة القديسين العرب، النشأة - التطور - المصائر، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق ١٩٩٧

باحث مشارك ومحرر في عدة مشاريع بحثية منها:

الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية في الوطن العربي في القرن العشرين (مجلدان)، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق، ١٩٩٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

الاجتهاد

النص، الواقع، المصلحة

د. أحمد الريسوني
أ. محمد جمال باروت

الاجتهاد

النص، الواقع، المصلحة

دار الفكر المعاصر
بيروت - لبنان
دار الفكر
دمشق - سورية

الرقم الاصطلاحي للسلسلة : ٠٣١ , ٣٠٤٥
الرقم الاصطلاحي للحلقة : ٠٣١ , ١٣٤٩
الرقم الدولي للسلسلة : ISBN: 1-57547-447-6
الرقم الدولي للحلقة : ISBN: 1-57547-751-3
الرقم الموضوعي : ٣٠١ - ٢٥٠
الموضوع : مشكلات الحضارة
الفقه الإسلامي وأصوله
العنوان : الاجتهاد النّص الواقع المصلحة
التأليف : د. أحمد الريسوني
أ. محمد جمال باروت
التنفيذ الطباعي : مطبعة سيكو - بيروت
عدد الصفحات : ٢٠٨ ص
قياس الصفحة : ١٤ × ٢٠ سم
عدد النسخ : ٣٠٠٠ نسخة

جميع الحقوق محفوظة
يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من

دار الفكر بدمشق
برامكة مقابل مركز الانطلاق الموحد
ص.ب: (٩٦٢) دمشق - سورية
برقياً: فكر
فاكس ٢٢٣٩٧١٦
هاتف ٢٢٣٩٧١٧، ٢٢١١١٦٦
http://www.fikr.com/
E-mail: info @fikr.com

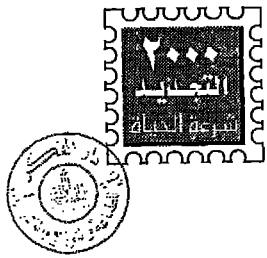

الطبعة الأولى
١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م

المحتوى

الموضوع	الصفحة
كلمة الناشر	٧
القسم الأول	
الاجتهاد بين النص والمصلحة والواقع	٩
الدكتور أحمد الريسوني	
الاجتهاد بين الصواب والخطأ	١٢
الاجتهاد بين الحرية والمسؤولية	١٥
النص والمصلحة	٢٨
الشريعة مصلحة والمصلحة شريعة	٢٩
أيُّ مصلحة نعني؟	٣٣
دعوى تعارض النص والمصلحة	٣٧
١ – مسألة الصيام	٣٨
٢ – مسألة الحجاب	٤٢
٣ – قطع يد السارق	٤٥
التعامل المصلحي مع النصوص	٤٩
١ – معيارية النصوص في تقدير المصالح	٥٠
٢ – التفسير المصلحي للنصوص	٥٣
٣ – التطبيق المصلحي للنصوص	٥٥
الفقه بين الاجتهاد النظري والواقع العملي	٥٩

الموضوع	الصفحة
أثر الواقع في تقرير الأحكام وتنزيلها	٦٤
القسم الثاني	٧٣
الاجتهاد بين النص والواقع	٧٥
الأستاذ محمد جمال باروت	
القسم الثالث – التعقيبات	١٤١
تعقيب على بحث الأستاذ محمد جمال باروت	١٤٣
الدكتور أحمد الريسوني	
تعقيب على بحث الدكتور أحمد الريسوني	١٦٥
الأستاذ محمد جمال باروت	
فهرس عام	١٨١
تعاريف	١٨٩

كلمة الناشر

وتمضي الحوارات؛ هادئة متناغمة متكاملة حيناً، وصاخبة متنافرة متباعدة أحياناً.. لتقف عند موضوع شائك وحساس هو (النص)، وخاصة عندما يكون إلهياً لايأتيه الباطل من بين يديه ولامن خلفه.

هل يمكن لهذا النص أن يتنزل على الواقع، ويحقق فيه مصالح العباد؟!

كيف يستطيع الثابت أن يستوعب المتغير، ويحقق المصالح المتجددة؟!

وإذا كان البشر مكلفين بتطبيق النص الإلهي على وقائعهم، فكيف سيفهمون معانيه ومقاصده؟!

وهل أمكن للفهوم البشرية ـ المختلفة بفطرتها ـ أن يتوحد فهمها للنص الواحد، في المكان الواحد والزمان الواحد، فضلاً عن الأمكنة المتباعدة، أو الأزمنة المتعاقبة؟!

وإذا أمكن للفهم البشري أن يفسر النص الإلهي، فهل يكتسب هذا الفهم البشري القداسة نفسها التي للنص الإلهي؟!

فأيّ الفهوم البشرية المتعددة المختلفة سنقدس؟!

وإذا كان إعمال العقل البشري في استقصاء معاني النص، واستجلاء مقاصده؛ هو مايطلق عليه (الاجتهاد)، فهل للاجتهاد باب قابل للفتح والإغلاق؟!

وماشروط الفتح والإغلاق وآلية عملهما؟!

ألا يفسح فتح باب الاجتهاد للعقل البشري، المتنوع والمحدود، المجال واسعاً للوقوع في الخطأ؟!

ماذا عن الخطأ البشري في فهم النص؟! وكيف سيصحح البشر أخطاء الفهم والتفسير؟!

وماذا يعني إغلاق باب الاجتهاد ــ إن كان للاجتهاد باب قابل للإغلاق ـ غير إقالة العقل البشري، وتعطيله، وهوا لمخاطب أساساً بالأمر بالتدبر ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها؟!﴾ [محمد: ٢٤/٤٧]، والنهي عن اتباع ماليس له به علم ﴿ولاتقف ماليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد، كل أولئك كان عنه مسؤولاً﴾ [الإسراء: ٣٦/١٧]؟!

فلنمض مع الحوار، لنعرف إجابات المفكريْن الكبيريْن عن هذه الأسئلة وعشرات غيرها مما قد يعتلج في صدور الكثيرين، ولايبوحون به رغباً أو رهباً.

والحمد لله رب العالمين على ماأنعم به على الإنسان من نعمة العقل، وفضله به على سائر مخلوقاته.

القسم الأول

د. أحمد الريسوني

الاجتهاد
بين النص والمصلحة والواقع

الاجتهاد

بين النص والمصلحة والواقع

الدكتور أحمد الريسوني

أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة

بجامعة محمد الخامس بالرباط

هذا البحث محكوم - عن طواعية واختيار - بكونه حلقة في مشروعٍ حواريٍّ تكاملي بناء. هو المشروع الذي تبنته ودعت إليه (دار الفكر المعاصر). فهو بحث موجه إلى الحوار، ومعرض للنقد والتقويم، منذ البداية. هو بحث يحاوِر ليحاوَر، ويعطي ليأخذ، ويقول ليقال له ويقال عنه.

لهذا ولغيره من مرامي المشروع المقترح، فإني لا أريد أن أقدم بحثاً تقليدياً، يشغله هاجس التحقيق والتوثيق، وتكثير المعلومات والشواهد والنقول، والتفنن في التعليقات والإحالات، وإنما أريد أن أهتم أساساً بعرض نظرات واقتراحات، وتقديم آراء وتقويمات. أريد أن أقدم إسهاماً فكرياً أتحمل مسؤوليته وأتقبل محاسبته، إن صواباً فصواب، وإن خطأً فخطأ.

الاجتهاد بين الصواب والخطأ

من الأحاديث العظيمة الهادية في هذا الباب، حديث النبي صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين وغيرهما: « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر».

إن هذا الحديث لم يكتف بفتح باب الاجتهاد وتقرير جوازه، بل هو يفتحه ويغري به ويدفع إليه دفعاً. ومن عجب أن يتحدث المتحدثون عن إغلاق باب الاجتهاد مع وجود هذا الحديث الذي يبشر المجتهد المصيب بأجر مضاعف، ويبشر المجتهد المخطئ بأنه أيضاً مأجور!

لقد كان من الممكن - ذهنياً وقياسياً - أن يكون للمجتهد المصيب أجر، وأن يكون على المجتهد المخطئ وزر. لأن الحالات التي يكون فيها أجر، يكون عادة في ضدها وزر. وكان من الممكن أيضاً أن يكون المجتهد المخطئ معفواً عنه بلا أجر ولا وزر، وفي هذا عدل وفضل. أما أن يكون المجتهد المخطئ غانماً مأجوراً، فهذه هي الحكمة البالغة والرحمة الواسعة.

وهذا من معانيه الضمنية أن المجتهد له الحق في أن يخطئ، وأن خطأه لا يجلب له إثماً ولا عقاباً ولا يحرمه من حق المكافأة على اجتهاده الذي أخطأ فيه.

ولنستحضر أن الخطأ هنا يتعلق بالدين ومعانيه، وبالشريعة وأحكامها، ويتعلق بحقوق الله وبحقوق العباد. وقد تصاب فيه دماء وفروج وأعراض وأموال بغير حق. ومع ذلك فالمخطئ مأجور. نعم مأجور حتى في حال خطئه. وتلك هي ضريبة الفكر والبحث والتقدم العلمي. ألا فليتقدم المجتهدون والباحثون وليُقْدِموا مطمئنين مرتاحين، غير متهيبين ولا وجلين.

ومن عجب أن الأنبياء أيضاً يجتهدون، وكذلك يخطئون. وقد استشكل بعض الأصوليين صدور الاجتهاد من النبي المرسل، إذ هو يوحَى إليه، فكيف يجوز له أن يجتهد فيستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، ويعمل بالظن وهو يأتيه اليقين!؟ ومن هنا أنكر من أنكر من الأصوليين اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم.

وإذا كان النبي عليه الصلاة والسلام ينسى ليسُنَّ، وتزوج مطلّقة متبناه السابق ليسن ويرفع الحرج، وليمحو أي أثر في النفوس لنظام التبني الذي كان معمولاً به، فإنه أيضاً يجتهد ليسنَّ، وقد يخطئ في اجتهاده ليسُنَّ. إذ لو لم يجتهد الرسول، فمن يكون قدوتنا ومثالنا في الاستنباط والقياس والاستصلاح؟ من يكون رائدنا في استلهام القرآن والاهتداء بهديه مما ليس منطوقاً صريحاً، بل يحتاج إلى نظر واجتهاد؟

وأما الخطأ في الاجتهاد من النبي - وهو لا شك من غير جنس الخطأ عند سائر المجتهدين ولا هو من درجته - فقد ورد منه في

القرآن الكريم أمثلة كثيرة، تتعلق بخاتم الأنبياء وببعض مَن قَبْله من الأنبياء، عليهم جميعاً صلاة الله وسلامه. وفي ذلك ضرب آخر من التشجيع والطمأنة لمن يأتي بعدهم من العلماء. والأخذ والتسليم بما في القرآن من تخطئة لبعض اجتهادات الأنبياء أوْلَى من التكلف في رد ذلك وتأويله، بما لا يزيد من مكانتهم شيئاً، ولا يمسُّ عصمتهم في شيء. على أن عصمة الأنبياء هي أولاً وقبل كل شيء العصمة في التبليغ، ثم هي العصمة من تعمد معصية الله تعالى. أما الخطأ في الاجتهاد الصادر من أهله، فلا أحد يعتبره معصية. ولا هو أيضاً منقصة وعيب. ففيم التكلف والتعسف؟!

هذا مع العلم أن الوحي كان يبادر إلى التنبيه على أيّ خطأ يقع في الاجتهاد النبوي ويصحح حكمه ومجراه. ومن هنا لا يبقى وارداً ولا متصوراً أي إشكال في سلامة التبليغ والبيان النبوي وحجيته ولزوميته.

إذن لنقل: إن الرسول صلى الله عليه وسلم شجع على الاجتهاد بفعله وممارسته، مثلما شجع عليه بقوله. وإن الوحي كان يتأخر عنه، أو يقتصر على العموم والإجمال، ليتركه مضطراً إلى الاجتهاد، وليشرك صحابته في الاجتهاد ويدربهم عليه. والوقائع معلومة في القرآن والسنة والسيرة، لا تحتاج إلى ذكر، ولكن تحتاج إلى تجلية معانيها ودلالاتها واستثمارها إلى أقصى حد ممكن، لأن أيَّ تقصير في

استخراج دلالات النصوص والعمل بمقتضاها هو من قبيل الإهمال حيث يجب الإعمال. وأما قول من قالوا من الأصوليين: إن الرسول يجتهد غير أنه لا يخطئ في اجتهاده، فكأنهم لم يفرقوا بين الوحي والاجتهاد. إذ الاجتهاد المعصوم من الخطأ هو في الحقيقة ضرب من الوحي. فلا معنى لتسميته اجتهاداً وهو معصوم حتماً ومسبقاً.

إذن، الاجتهاد ملازم لاحتمال الخطأ، أيّاً كانت نسبته ودرجته ونوعه. والفرق بين النبي وغيره أن الخطأ الاجتهادي إذا حصل من النبي، فإن الوحي يبادر إلى التنبيه والبيان. وأما خطأ سائر المجتهدين فمتروك للنقد والمراجعة من المجتهد نفسه، ومن معاصريه، وممن يأتون بعده. ولذلك فخطؤهم قد ينتشر كثيراً، وقد يُعَمَّرُ طويلاً، قبل أن يقع تصحيحه وتركه. وقد يبقى محل احتمال وأخذ وردّ ما شاء الله.

الاجتهاد بين الحرية والمسؤولية

حين نجد الإسلام يقر الاجتهاد في الدين ويجازي عليه، وحين نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يغري به ويدرب عليه ويعطي القدوة بنفسه، فإن هذا لا يعني حرية مطلقة في ممارسة الاجتهاد والسير به في أي اتجاه، ولا يعني أن لكل مجتهد أن يقول ما شاء وكيف شاء مما يعن له وتميل إليه نفسه ويزينه له عقله وفكره. بل الاجتهاد علم وأثر، مع استدلال ونظر. الاجتهاد أمانة، بل هو أخطر درجات الأمانة.

أقول هذا الكلام، لأنه في الوقت الذي يخوض فيه دعاة الاجتهاد وأنصاره معركة مع أنصار التقليد والجمود والتهيب، تتصاعد أصوات متزايدة على الطرف الآخر تدعو إلى اجتهاد بلا حدود ولا قيود، وإلى تأويل بلا قواعد ولا ضوابط، وهو « اتجاه يمكن أن نسميه اتجاه التغيير، وهو أشبه ما يكون باتجاه الباطنية في التاريخ الإسلامي، حيث يخرج النص عن كل معنى للمردود اللغوي ومما عليه تعارف الناس، على عدّ اللغة وسيلة لنقل الأفكار، إلى شيء يشبه الرمز، بحيث نتحرر من النصوص ونصل إلى تحقيق المصلحة كيف كانت....»[1].

وأنا الآن لا يهمني أن أتقصى أصحاب هذا الاتجاه وأسرد أسماءهم وأنقل أقوالهم واجتهاداتهم، بل حسبي أن أحاور وأناقش التوجه ذاته وأهم مستنداته لنرى مدى علميتها ومدى معقوليتها، ومن ثم مدى صلاحية هذا التوجه ومدى إمكان الأخذ به والاعتماد عليه.

يقولون:

- ليس لأحد حق تفسير الدين وحده.
- ليس لأحد حق التحدث باسم الإسلام، وباسم الشريعة.
- ليس لأحد أن يدعي امتلاك الحقيقة.

---

[1] علي جمعة، قضية تجديد أصول الفقه، ٤٦، طبعة دار الهداية ١٤١٤/١٩٩٣ .

- ليس في الإسلام بابوية ولا كهنوت ولا إكليروس.

_ لكل واحد حق فهم الدين وتفسيره، وذلك راجع إلى قناعته وضميره.

- تفسير الدين يجب أن يخضع للتطورات ويواكب المستجدات، حتى لا نكون (ماضويين) متحجرين عند القرن الأول الهجري أو عند القرون الأولى.

ولا شك أن في هذه الأقوال كثيراً من الحق ومن الصواب. ولكنه من الحق الذي قد يراد به الباطل، أو هو من قبيل المقدمات الصحيحة التي تسخر لخدمة نتائج غير صحيحة، وقد تكون تلك النتائج مقررة ومقصودة سلفاً.

وبيان ذلك:

إن تفسير الدين، فضلاً عن الاجتهاد فيه، يحتاج إلى علم ومعرفة وخبرة. وإنما يحق للشخص أن يمارس ذلك، وأن يتمادى فيه قليلاً أو كثيراً، بقدر ما له من العلم والمعرفة والخبرة. وهذه مسألة لا غبار عليها، ليس بخصوص الدين وحده، ولكن في كل علم، وفي كل فن وفي كل اختصاص، وفي كل صناعة أو حرفة.

- فمن يتكلم في الطب والعلاج بغير علم ومن دون تمكن يعد مشعوذاً.

- ومن يمارس ذلك من غير أهلية ومن دون إجازة يحاكم ويعاقب.

- ومن يخطئ في ذلك ويلحق الضرر بالناس يكون متعدياً وضامناً.

- ومن يتكلم في السياسة بلا علم يعدّ مهرجاً وانتهازياً وديماغوجياً.

- ومن يتكلم في التاريخ بلا علم يعدّ مخرفاً.

- وحتى من يتكلم عن الناس بالخرص والكذب يعد قاذفاً وظالماً.

فهل يعقل ويقبل أن يكون الدين وحده - بأصوله وفروعه وقواعده - مجالاً مباحاً يقول فيه من شاء ما شاء، بدعوى حرية الفكر وعدم احتكار الحقيقة؟!

فهلاَّ عُدّ الدين - على الأقل - مجالاً علمياً كسائر المجالات العلمية الأخرى، يحتاج المتكلم فيه إلى مستوى علمي معين وإلى شروط علمية متعارف عليها، حتى يسمع له ويقبل منه أن يقول ويفسر ويؤول ويجتهد؟

والحق أن تفسير الدين وتأويله والاجتهاد فيه أحوج من أي مجال علمي آخر إلى اشتراط الشروط والتأكد من الأهلية والصلاحية، وإلى التأني والتروي والاحتياط. بينما نجد في كثير من الحالات اليوم من يتجرأ على الدين ويفرض عليه آراءه ونظرياته، ويُعمل فيه مقصَّه